الدرس 2 | شرح سنن النسائي | كتاب السهو | للشيخ خالد الفليج

خالد الفليج

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين. اللهم علمنا انما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا وارزقنا علما نافعا يا رب العالمين. قال قال المؤلف رحمنا الله تعالى واياه باب رد السلام بالاشارة في الصلاة - 00:00:00

اخبرنا قتيبة قال حدثنا الليث عن بكير عن نابل صاحب العباء عن ابن عمر عن صهيب صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مررت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يصلي فسلمت عليه فرد علي اشارة. ولا اعلم الا انه قال باصبعه باصبعه - 00:00:20

قال اخبرنا محمد بن منصور المكي قال حدثنا سفيان عن زيد ابن اسلم قال قال ابن عمر دخل النبي صلى الله عليه وسلم سيدا قباء ليصلي في فدخل عليه رجال يسلمون عليه فسألت صهيب وكان معه كيف كان النبي صلى الله عليه وسلم يصنع اذا سلم عليه؟ قال كان يشير بيده - 00:00:40

اخبرنا محمد بن بشار قال حدثنا وهب يعني ابن جريء يعني ابن جرير قال حدثنا ابي عن قيس بن سعد عن عطاء عن محمد بن علي عن عمار بن ياسر انه - 00:01:00

على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يصلي فرد عليه. اخبرنا قتيبة قال حدثنا الليث عن ابي الزبير عن جابر قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم لحاجة ثم ادركته - 00:01:10

ويصلي فسلمت عليه فاشار اليه فلما فرغ دعاني فقال انك سلمت علي انفا وانا اصلي وانما هو موجه حينئذ الى المشرق اخبرنا محمد بن هاشم البعلبكي قال حدثنا محمد بن شعيب بن شابور عن عمرو بن الحارث قال اخبرني ابو الزبير - 00:01:20

عن جابر قال بعثني النبي صلى الله عليه وسلم فاتيته وهو يسير مشرقا او قال مغربا فسلمت عليه فاشار بيده ثم سلمت عليه فاشار بيده فانصرفت فناداني يا جابر فناداني الناس يا جابر فاتيت فقلت يا رسول الله اني سلمت عليك فلم ترد علي قال اني كنت اصلي - 00:01:41

النهي عن مسح الحصى بالصلاة قال اخبرنا قتيبة بن سعيد وابو عمار الحسين ابن ابن حريث واللفظ له عن سفيان عن الزوري عن ابي الاحواصي عن ابي ذر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام احدكم في الصلاة فلا يمسح الحصى فان الرحمة تواجهه. باب الرخصة - 00:02:01

فيه مرة اخبرنا زويد بن نصر قال اخبرنا عبد الله وهو ابن المبارك عن الاوزاعي عن يحيى ابن ابي كثير قال حدثني ابو سلمة ابن عبد الرحمن قال معيقيه بان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان كنت ان كنت فاعلا فمرة. باب النهي عن رفع البصر الى السماء في الصلاة. قال اخبرنا - 00:02:21

عبيد الله بن سعيد وشعيب بن يوسف عن يحيى وهو ابن سعيد القطان عن عن ابن ابي عروبة عن قتادة عن انس ابن مالك رضي الله عنه ان رسول الله - 00:02:41

صلى الله عليه وسلم قال ما بال اقوام يرفعون ابصارهم الى السماء في صلاتهم فاشتد قوله في ذلك حتى قال لينتهن عن ذلك او لتخطف او لتخطفن ابصارهم اخبرنا سويد بن نصر قال اخبرنا عبد الله عن يونس عن ابن شهاب عن عبيدة ابن عبد الله ان رجلا من

اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم حدث انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول - 00:02:51
يقول اذا قام احدكم في الصلاة فلا يرفع بصره الى السماء ان يلتمع بصره. باب التشديد في الالتفات في الصلاة. قال اخبرنا سويد بن ناصر قال اخبرنا عبد الله ابن المبارك عن يونس عن الزهري قال سمعت ابا الاحوص يحدثنا في مجلس ابن المسيب وابن المسيب جالس لانه سمع ابا ذر يقول قال - 00:03:11
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزال الله مقبلا على العبد في صلاته ما لم يلتفت فاذا صرف وجهه انصرف عنه. اخبرنا عمرو بن علي قال حدثنا عبد الرحمن قال حدثنا زائدة عن - 00:03:31
عن اشعث ابن ابي الشعثاء عن ابيه عن مسروق عن عائشة رضي الله عنها قالت سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الالتفات في الصلاة فقال اختلاس يختلسه الشيطان من الصلاة. اخبرنا عمرو بن علي - 00:03:41
قال حدثنا عبدالرحمن قال حدثنا ابو الاحوص عن اشعث عن ابيه عن مسروق عن عائشة رضي الله تعالى عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله. اخبرنا عمرو بن علي قال حدثنا - 00:03:51
عبد الرحمن قال اخبرنا اسرائيل عن اسعد ابن ابي الشعثان عن ابي عطية عن مصروخ عن عائشة عن عن النبي صلى الله عليه وسلم بمثله. اخبرنا هلال بن العلاء بن هلال - 00:04:01
قال حدثنا المعافى وهو ابن سليمان قال حدثنا القاسم وهو ابن معن عن الاعمش عن عمر وعن عمارة عن ابي عطية قال قالت عائشة رضي الله عنها ان الالتفات في الصلاة اختلاس يختلسه الشيطان من الصلاة - 00:04:11
باب الرخصة في الالتفات في الصلاة يمينا وشمالا. اخبرنا قتيبة قال حدثنا الليث عن ابي الزبير عن جابر انه قال اشتكى رسول الله صلى الله عليه وسلم فصلينا وراءه وهو قاعد - 00:04:25
وابو بكر يكبر يسمع الناس تكبيرا فالتفت الينا فرآنا قياما. فشار الينا فقعدنا فقعدنا فصلينا بصلاته قعودا. فلما وسلم قال ان كنتم انفا تفعلون فعل فارس والروم. يقومون على ملوكهم وهم قعود فلا تفعلوا ائتموا بائمتكم. ان صلى قائما فصلوا قياما وان صلى - 00:04:35
قاعدة فصلوا قعودا قال اخبرنا ابو عمار الحسين ابن حريث قال حدثنا الفضل بن موسى عن عبد الله بن سعيد بن ابي هند عن ثور بن زيد عن عكرمة عن ابن عباس - 00:04:55
قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يلتفت في صلاته يمينا وشمالا ولا يلوي عنقه خلف ظهره. باب قتل الحية الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه اجمعين. اما ما يقال الامام النسائي رحمه الله تعالى - 00:05:05
ورد السلام بالاشارة في الصلاة. فبمعنى ان ان المصلي اذا عليه وهو يصلي جاز له ان يرد السلام بالاشارة. والاشارة اما ان تكون برأسه واما ان تكون بكفه واما ان تكون باصبعه باصبعه يشير بنية ان يرد السلام. وبهذا قال جماهير العلماء - 00:05:25
انما ان المصلي اذا سلم عليه فلا يرد السلام بكلامي بالكلام ولا بالصوت. وانما يرده بالاشارة ومن سلم من سلم عليه ورد السلام بالكلام بطلت صلاته اتفاقا اذا كان مثله يعلم ذلك. لان رد السلام - 00:05:55
محرم وان الصلاة وان الصلاة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس فلا يجوز ان يرد السلام فيها. ذكر هنا عدة احاديث على مسألة رد السلام. قال حدثنا قتيبة بن سعيد قال قبل - 00:06:15
حدثنا محمد بن هاشم بعلبكي قال حدث محمد بشعيب بن شابور قبل ذلك قبلها قتيبة قال حدثنا الليث عندنا قتيبة حدثنا الليث بن سعد عن بكاء ابن عبد الله الاشد عن نامل صاحب - 00:06:35
عن ابن عمر رضي الله تعالى عنه قال عن صهيب صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مررت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يصلي فسلمت عليه. فسلمت عليه فرد علي اشارة - 00:06:55
ولا اعلم الا انه قال باصبعه بمعنى انه رد باصبعه صلى الله عليه وسلم هذا الاسناد فيه نابل صاحب العداء صاحب العباء او صاحب الاكسية يقال صاحب العباء وصاحب الاكسية ويقال صاحب - 00:07:15

مال ايضا او صاحب الشمال بمعنى جمع شمله. صاحب الشمائل بمعنى صاحب الشمال التي هي جمع شملة هذا الرجل قال النسائي فيه ليس مشهور وقال في موضع اخر هو ثقة فقال فيه الدارقطني ثقة - 00:07:45
ووثقه ابن حبان وذكره الذهب الثقات وقال فيه الحافظ ابن حجر مقبول. فمثل هذا الرجل حديثه حديث يصحح حديثه نصحح جاء ايضا من طريق محمد منصور قال اخبرنا سفيان عن زيد ابن اسلم قال قال ابن عمر رضي الله تعالى - 00:08:05
قال ابن عمر دخل النبي صلى الله عليه وسلم مسجد قباء ليصلي فيه ليصلي فيه فدخل عليه رجال يسلمون عليه فسألت صهيبا وكان مع كيف كان النبي صلى الله عليه وسلم يضع يصنع اذا سلم عليه قال كان يشير بيده كان يشير بيده هذا حديث - 00:08:25
عمر ايضا رضي الله تعالى عنه من طريق سفيان عن زيد ابن اسلم قال قال ابن عمر رضي الله تعالى وهذا اصح من الذي قبله. يرويهنا سفيان عن عن زيد ابن اسلم قال قال ابن عمر رضي الله تعالى عنه فهذا من جهة الاصحية اصح وقد رواه ايضا - 00:08:45
جاء معنى الحديث عن ابن عند ابي داوود والنسائي ايضا عند ابي داوود والترمذي رواه ابو داوود الترمذي وابن ماجة وكذلك ذكره مالك في موطئه رحمه الله تعالى لكن لفظ مالك الموطأ عن مالك عن عمر - 00:09:05
مر علاجه يصلي فسلم عليه فرد الرجل كلاما فرجع الى ابن عمر وقال اذا اذا سلم عليه احد المصلي فلا يتكلم وليشر بيده وهذا نص صريح صحيح عن ابن عمر انه قال فلا يتكلم وليشر اي وليشر بيده اذا ذكر هنا - 00:09:25
حديث ابن عمر عن صهيب وحديث حديث عمر صهيب من طريق بكير ابن لاشجع النابل صاحب الاعداء علي ابن عمر ومرة يرويه محمد المنصور المكي قال حدان سفيان عن زيد ابن اسلم قال قال ابن عمر - 00:09:45
رضي الله تعالى عنه وذكر الحديث ذكر الحديث. وحديث ابن عمر هذا اسناده صحيح. جاء في بعض النسخ انه قال قال سفيان فقلت للرجل سل اسمعت من ابن عمر؟ فقال يا ابا اسامة اسمعتم ابن عمر؟ قال اما انا فقد كلمت وكلمني. ولم يقل سمعتم - 00:10:05
اذا كأن سفيان عندما سأل سأل زيد بن اسلم السمع بن عمر؟ قال لا قال انا كلمته وكلمني ولم يقل سمعت منه بمعنى انه عاصره ويكون معاصرته له دليل على سماعه منه هذا الحديث قال ابن عبد - 00:10:25
وفيه دليل على وفيه دليل ان والله اعلم يقول وفي دليل والله اعلم انه لم يسمع هذا الحديث ابن عمر ولو سمع ومنه الاجاب بانه سمعه ولم يجب بانه رآه وليس الرؤيا دليل على صحة السمع. قال ابن المديني - 00:10:45
وكذلك يعقب لشيبة لم يسمع زيد بن اسلم من ابن عمر. قال لم يسمع زيد بن اسلم من ابن عمر وقال ابن خزيمة من طريق عبدالجبار بن علاء قال قال سفيان قلت لزيد سمعت هذا العمر؟ قال نعم - 00:11:05
ومرة كما ذكرت عن ابن عمر باسناد صحيح بن الموطأ انه قال رد بالاشارة. على كل حال اذا حديث ابن عمر وهذا اسناد صحيح لكن يبقى فيه علة وهي علته هل سمع زيد ابن اسلم؟ هل سمع زيد بن اسلم؟ من ابن عمر هذا الحديث - 00:11:25
فهو لم يصرح به لم يصرح بسماعه من ابن عمر رضي الله تعالى عنه لم يصرح بذلك. جاء عند الترمذي من حديث عن نابل نفس الاسناد ذكرنا قبل قليل. وجاء عند الترمذي ايضا من حديث هشام بن سعد - 00:11:45
عن نافع عن ابن عمر. قال قلت لبلال كيف كان النبي صلى الله عليه وسلم يرد عليهم حين كانوا يسلمون في الصلاة قال كان يشير بيده قال الترمذي هذا حديث حسن صحيح وحديث - 00:12:05
طيب حسن لا يعرف الا من حديث الليث عن البكيه. وقد روي عن زيد ابن اسلم عن ابن عمر قال قلت لبلال كيف كان يفعل الحديث قالت وكلا الحديثين عندي صحيح. لان قصة حي صهيب غير قصة بلال. وان كان ابن عمر روى عنهما فاحتمل - 00:12:25
ان يكون سمع منهما القس سمع منهما جميعا. هذا قول الترمذي. على كل حال يقال الحديث صحيح. سواء حديث ابن عبد الله لا شج عن صاحب العباءة عن ابن عمر عن صهيب او حديث سفيان عن زيد ابن اسلم عن ابن عمر رضي الله تعالى عنه. او حديث هشام ابن سعد عن نافع ابن مر لان حديث هشام بن سعد - 00:12:45
فيه علم فيه فيه فيه هشام بن سعد وهو وان اخرج له مسلم رحمه تعالى الا انه يخطئ وحفظه سيء فيكون هذه الطرق المجموع يدل على ان الحديث ثابت. واما يقوي ايضا هذا الخبر ما جاء عند ما في موطأ من طريق ما لك - 00:13:05

نافع بن عمر انه قال اذا سلم عليك فرد بالاشارة فهذا نص وايظا يرد بالاشارة بالاشارة وايظا محمد شاق قال حدثنا وهب يعني جرير قال حدثني ابي عن قيس ابن سعد عن عطاء عن محمد بن علي عن عمار - 00:13:25

ياسر انه سلم ويصلي فرد عليه انه سلم على النبي صلى الله عليه وسلم وهو يصلي فرد عليه هذا حديث محمد بن علي عن عمام ياسر محمد بن علي هذا هو ابن ابي طالب ابن علي ابن ابي طالب يسمى ابن الحنفية - 00:13:45

واما عطاء فهو عطاء ابن ابي رباح. واما قيس ابن سعد فهو المكي. وهو من آآ قال في يحيى ليس ببأس وقال سمعت يحيى يقول وسئل عن قيس ابن سعد عن عطاء اثبته ابن عطاء قال ابن - 00:14:05

اثبت وثقه الرازي وثقه ابو حاتم. فحديث هذا ايضا صحيح. حديث محمد الحنفي عن عن عمار صحيح لكنه قال انه صلى وسلم وهو يصلي فرد عليه. قوله فرد عليه محل اشكال. هل رد عليه بالكلام؟ او رد عليه بالاشارة. لا شك - 00:14:25

ان النبي صلى الله عليه وسلم كان قبل الهجرة اذا سلم عليه في اول الامر كان اذا سلم عليه الصلاة يرد يرد السلام. يقول وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته فهذا كان اول الامر كان اذا سلم عليه وهو يصلي قال وعليكم السلام ورحمة الله فلما رجعوا من الحبشة سلموا - 00:14:45

عليه فلم يرد عليهم. حتى استنكر جابر. قال اني كنت اصلي. عندما قال انه كان يسلم فكان يرد عليه فلما سلم ولم يردها قال لعلني اصابني شيء لعلني فعلت شيئا. فقال له اني كنت اصلي. فهذه - 00:15:05

الاحياء تدل على ان المصلي اذا سلم عليه وهو يصلي ماذا يفعل؟ يرد بيده. جاء في بعض الاثار انه يرد هكذا. يبسط يده ويرفع وشيئا يسيرا بهذه الصفة. هذه صفة وجاء انه يشير بالسبابة. باصبعيه وجاء انه يشير برأسه. وعلى اي حال - 00:15:25

اي صفة فعل فالمعنى ان انه ينوي بهذه الاشارة رد السلام. ان يلو بالاشارة السلام فاذا سلم عليك شخص وانت تسلم وانت تصلي فاشل بيدك هكذا. مجرد ان ترفع يدك بهذي الطريقة يكون هذا مع رد السلام. وهذا عند الجمهور اما عند الاحناف - 00:15:45

يرون ان هذه الاشارة تبطل الصلاة. لحديث من اشار اشارة فيه ستفهم عنه بطلت صلاته. فهو حديث موضوع لا يصح لاشار في في صادق اشارة تفهم عنه فصلاته باطلة. قالوا اذا اشار بيده وفهم منها الرد بطلت صلاته. اذا تنحنح ان يفتح الباب - 00:16:05

فهلت منه الاشارة هذي بطلة صلاته. بمعنى انه متى ما اشار باشارة تدل على معنى وفهم المعنى من اشارته بطل الصلاة لكن الصحيح الحديث في هذا الباب الذي ذكروه حديث باطل. ويكفي في هذا الباب حديث ابن عمر فانه اصح - 00:16:25

الباب انه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا سلم عليه رد بالاشارة رد بالاشارة الله عليه وسلم الاحنافس حديث ذكرته من اشار به اشياء تفهم عنه بطلت صلاته - 00:16:45

قال باب النهي عن مسح الحصى في الصلاة. مسح الحصى له احوال. مسح الحصى قبل الصلاة. ومسح الحصى بعد الصلاة ومسح الحسا ومسح الحصى في اثناء الصلاة. اما قبل الصلاة فلا حرج بالاجماع. واما بعد الصلاة فلا حرج فيه بالاجماع - 00:17:05

واما في اثناء الصلاة فانه يمنع من مسحه وتسويته الا مرة واحدة. ان كان لابد فاعلا فمرة واحدة الا ان يكون هناك اذى او ظرر يذهب خشوعه بمعنى هناك حصاة بارزة فمسح - 00:17:25

ففي السجدة الثانية وجد هذه الحصاة لم تذهب تقول لا حرج ان تزيله. لا حرج ان تزيلها اما اذا لم يكن هناك شيئا مؤذي اذا لم يكن هناك شيء مؤذي - 00:17:45

وانه من باب تسوية الارض فقط فانه كما جاء في الحديث ان الرحمة تواجهه. بمعنى انك تأخذ الرحمة فاذا حركت كانك تزيل اثر تلك الرحمة او تزيل اثر هذا اللي تسبب لك في الرحمة ويقال فان الرحمة تواجهه قال - 00:17:55

كان قتيبة او اخبار قتيب بن سعيد وابو عمار. هم. قبله؟ قبله. ليث اي نعم احسنت قال اخبرنا قتيبة ابن سعيد حدثنا الليث عن ابن عن ابي الزبير عن جابر. قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:18:15

لم بعثني النبي صلى الله عليه وسلم في حاجة ثم ادركته يصلي فسلمت عليه فاشار الي. فلما فرغ دعاني. اشار اليه بمعنى كأنه لم لم تكن ان شاء الله ترد السلام او كانت ان شاء الله لكن لم - 00:18:35

جابر فقال انك سلمت علي الفا وانا اصلي وانما هو وانا اصلي. قال وانما هو موجه حين موجه حينئذ الى المشرق كان يصلي على دابته. كان يصلي وهو راكب. فاتى عليه وقال السلام عليك يا رسول الله - 00:18:57

درس بيده ولم يرد عليه السلام. فلما اخبره بقوله انك سلمت علي انفا وانا اصلي هذا الحديث يدل على ان النبي صلى الله عليه وسلم رد عليه رد عليه بالاشارة رد عليه بالاشارة رد عليه بالاشارة - 00:19:17

وهذا يدل على ان رد السلام ليس بواجب على المصلي ان رد السلام على المصلي ليس بواجب. اذ اذ لو كان واجبا لقال النبي صلى الله عليه وسلم له قد رددت عليك سنابك. باشارتي فحيث انه - 00:19:37

سلم ولم يرد عليه النبي صلى الله عليه وسلم دل على ان رد السلام بالاشارة ليس بواجب لكنه مشروع يشرع ويسن اذا سلم عليك المسلم وانت في صلاتك فالسنة ان ترد عليه بالاشارة ولا يقال بوجوب الرد بالاشارة. لان النبي - 00:19:57

عندما سلم عليه لم يرد وانما اخبر انه كان انه كان في صلاة صلى الله عليه وسلم. والحديث في صحيح مسلم هذا حديد هذا الحين حجاب بن عبد الله رضي الله تعالى عنه وفي الصحيح رواه مسلم في صحيح من طريق قتيبة عن ابي الزبير الليت عن ابي زبيد جابر - 00:20:17

عن ابي الزبير عن جابر رضي الله تعالى عنه معنى فاشار اليه يعني ان رد السلام ولا دعني او لم لم يفهم جاء منه رد السلام لم يفهم منها جابر رد السلام رضي الله تعالى عنه لفظه مسلم - 00:20:37

انه قال يقول فسلمت عليه فاشار الي فلما فرغ دعاني فقال انك سلمت وانا اصلي وهو موجه حينئذ وهو موجه حينئذ اي على دابته. وفي رواية عند مسلم اذا فقال بيده هكذا - 00:20:57

واول ما زاد بيده ثم كلمة فقال لي هكذا. تكلمته كان يقول يعني لا تتكلم هو الان يكلم النبي صلى الله عليه وسلم فاشار النبي صلى الله عليه وسلم في يده - 00:21:17

كان يقول اذهب او انتظر او يقول له انت هكذا فقال لي هكذا فاوم زويضا بيده نحو الارظ يعني يقول انتظر انتظر وانا اسمعه يقرأ يوبي برأس فلما فقال ما فعلت في في الذي ارسلت ارسلتك له فذكر الحديث - 00:21:27

انه اشار بيده. ها؟ ما ذكر السلام. ما ذاك السلم؟ قال كلمته. هم؟ هنا ايضا قال كلمته ولم يذكر انه سلم عليه. البخاري نعم البخاري نعم نحو هذا؟ نعم. قال سلمت - 00:21:47

كثير من اعضاء الجانب رضي الله عنهما ابعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه عليه الصلاة والسلام في حاجة له ثم رجعت وقد قضيتها فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فسلمت عليه فلم يرد علي. هذي نص. ووقع في قلبي ما الله اعلم به في نفسي لعل رسول الله صلى الله عليه وسلم وجد عليه - 00:22:07

اني اخطأت عليه ثم سلمت عليه فلن يرد عليه فوقع في قلبي اشد من المرة الاولى. نعم. ثم سلمت عليه فرد عليه وقال انما منعني ان ارد عليك اني كنت اصلي. نعم. وهذا يدل لم يرد عليه لا باشارة ولا بكلام. ولو كان رده بالاشارة واجب - 00:22:27

لا رد النبي صلى الله عليه وسلم لكنه لم يرد فدل على ان الرد باشارة انه سنة وليس وليس بواجب هذا الحديث سيذكره بعد نفس الحين نعم بعده حديث صحيح مسلم قال حتى محمد ابن هاشم البعلبكي - 00:22:47

قال حدثنا ابن شعيب ابن شابور عن عمرو بن الحارث قال اخبره الزبير عن جابر. وذكر الحديث فاتيت وهو يسير مشرقا او مشرقا او مغربا عليه فاشار بيدي ثم سلمت عليه فاشار بيدي فانصرفت فناداني يا جابر. فقال انك يا اني سلمت عليك فلم قال - 00:23:07

لي كنت اصلي اذا لا يجوز المصلي ان يرد السلام كلام. وانما ان اراد ان يرد فليرد تارة ولذا يقال لا ينبغي للمسلم ان يسلم على اي احد وهو يصلي لان من الناس من يجهل وهذا يحصل بعض الناس اذا سلمت - 00:23:27

فعليه رد عليك السلام بكلام وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته يردها كاملا فلو اذا كان الذي يصلي جاهل ودخلت وهو يصلي فلا تسلم عليه عندما ادخل واسكت اما اذا علمت انه يفهم السنة ويفقه السنة فسلم عليه حتى يرد باشارته. قال باب النهي - 00:23:47

عن مسح الحصى بالصلاة. هذا الحديث ذكر من طريق قتيبة وابو عمار واللفظ له عن سفيان عن الزول عن ابي الاحوص عن ابي ابو

الاحوص هذا شيخ للزهري لا يعرف الا من طريقه. لا يعرف هذا الشيخ الا من طريق الزهري - 00:24:07
رحمه الله تعالى فقد تفرد الزهري بالرواية عنه. ابو الاحوص هذا اسمه قال مولى بني ليث رحمك الله ويقال مولى غفار امام مسجد بني ليث لم يرو عنه غير الزهري - 00:24:27
قال في يحيى ليس بشيء قد استنكر بنعد البر على على يحد معين هذا القول. لماذا؟ قال ابن معين في ابن اكيمة الليثي وهو لم يروي للزهري ايضا قال يكفيه ان الزور يروي عنه. وهنا قال ايش؟ ليس بشيء مع ان الليدرين لم لم يرعن الا من؟ الا الزوم. مع ان ابا الاحوص هذا - 00:24:47
حدث في مجلس من؟ سعيد المسيب. يعني جعل يتقدم يديه ويحدث الناس ويدعو عليه شيء؟ يدل له مكانة ومنزلة عند سعيد بن سيد رحمه الله تعالى. وعلى هذا يقال ان هذا الشيخ وان كان ليس له راوي الا الزهري فان - 00:25:17
تحديثه وبين يدي سعيد المسيب وبرواية الزهري عنه مما يقوي مما يقوي خبره هذولا ابليس. قال ابن شهاب عندما سئل من ابو الاحوص هذا؟ قال اما قال اما اما رأيت الشيخ الذي كان في المسجد؟ قيل يا احمد هو ابو الاحوص؟ قال نعم. ولا يعرف له اسم - 00:25:37
ولا نعرف ولا نعلم احدا روى عنه غير ابن شهاب. وهذا يدل على ان النسائي يصحح احاديث من هذا حاله. حيث انه وجعله المشتبه فهو يرى ان من لم يعرف بضعف وليس له حديث منكر وروى عنه مثل الزهري ومن في طبقته وهو من طبقة يعني - 00:26:07
لم لم يذكر بضعف ان حديثه يقبل. هذا الحديث قال فيه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قام احدكم في الصلاة فلا يمسح الحصى فان الرحمة تواجهه ان الرحمة تواجهه. هذا الحديث كما ذكرت مداره على ابي الاحوص لول بني الليث. وليس له شيء تلميذ الا - 00:26:27
شهاب رحمه الله تعالى وهي مثل هذا الحديث يحسن ويكون النهي هنا ليس على التحريم وانما وانما على الكراهة انه لا يمسح الحصى ثم قال باب الرخصة وهو في البخاري حيث الرخصة رحمه الله قال اخبرنا سويد النصر قال اخبرنا عبد الله - 00:26:57
وهو ابن المبارك على الاوزاعي عن يحيى عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن عبد الرحمن ابن عيقين عن عن ابي عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن معيقين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان كنت فاعلا فمرة اي سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن مس الحصى - 00:27:17
قال ان كنت فاعلا فمره. الحديث رواه البخاري. بنفس الاسناد من طريق يحيى ابن ابي كثير عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن معيقيب عن معيقيب معيقيب ابن ابي فاطمة الدوسي المدني ومعيقين ابن ابي فاطمة الدوس - 00:27:37
حال بني عبد شمس مولى سعيد بن العاص يقال له معيقب قيل معيقيب وقيل اعيقب فهو صحابي صحابي رضي الله تعالى عنه. وقيل بدري ابتلي بالجذام رضي الله تعالى عنه له هجرة الى الحبشة - 00:27:57
خيبر وبعدها وقيل شهد بدرا. ذكر ذلك الذهبي انه شهد بدرا. فهذه قوله يقول ان كنت فواحدة. ولكم البخاري سئل عن الرجل يسوي التراب يسوي التراب بين حين حيث يسجد - 00:28:17
قال ان كنت فاعلا فواحدة. ولا شك ان قوله كنت فعل واحدة انه في اثناء الصلاة. اما قبل الصلاة فلو يسوي اكثر من واحدة. وبعد الصلاة يبقى على الإباحة وإنما النهي هو ان ان يعبث حال سجوده وهو ساجد يسوي التراب يرجع التراب يقال ان هذا لو - 00:28:37
وعبث يكره الا ان يكون هناك حاجة والحاجة كان هناك شوك او هناك مؤذي حصى مؤذي فلا بأس ان يسويه ولو على واحدة. اذا الحيض يقف في البخاري ومسلم ويدل على ان ان حديث ابي الاحوص عليه - 00:28:57
ابي ذر ان الاسلام جيد. لماذا؟ لانه قال فلا يمسح الحصى فان الرحمة تواجهه. فقوله هنا ان كنت فاعلا فواحد يدل عليه شيء ان المسح الحصائي المشروع فهذا يقوي حديث ابي الاحوص عن ابي ذر - 00:29:17
ثم روى حي الله النهي عن رفع البصر السماء في الصلاة. رفع البصر رفع البصر له احوال قبل اثناء الصلاة وقبل الصلاة وبعد الصلاة. اما قبل الصلاة وبعد الصلاة فهو على الاباء. بل يؤجر الانسان اذا رفع - 00:29:37

وصل السماء على وجه التدبر والتفكر والتأمل والتبصر يقول هذه عبادة يؤجر يؤجر فيها ويؤجر عليها واختلفوا في الدعاء هل الافضل ان يرفع يديه اذا دعا؟ في اخر الصلاة. ليس هناك ما يمنع. ليس هناك ما يمنع من رفع البصر الى السماء - 00:29:57
في اثناء الدعاء لكن الاولى والادب انه اذا انه اذا دعا انه يخضع ويطأطئ رأسه اما في مقام الذكر في مقام الاشارة الى الله عز وجل في رفع بصر السماء كما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم عنده عندما اشهد ربه رفع بصر السماء - 00:30:17
واشار بسبالة الى السماء ثم نكث على على الحاضرين قال اللهم اشهد ثبت ايضا ان النبي صلى الله عليه وسلم عندما سأل تلك الجاهين السلوى اشارت الى السماء. ايضا جاء في حديث واسناده ضعيف في زيادته هذه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا توضح فقال اشهد ان لا - 00:30:37
اله وحده لا شريك له السماء فتحت له ابواب الجنة ذكر فيه واشار بصره الى السماء الا ان لفظة واشار بوصل السماء هي غير محفوظة. فعلى هذا يقال ان النظر الى السماء عند الذكر وعند التفكر لا بأس به بل هو حسن. واما في الدعاء - 00:30:57
النكير في اثناء الصلاة واما بعد الصلاة اما في غير الصلاة فهو على الاولى وليس على وليس على على الكراهة ولا التحريم ذكر حديث يحيى ابن سعيد عن ابن ابي عروبة عن قتادة عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما بال اقوام يرفعون - 00:31:17
ابصارهم الى السماء في صلاتهم. حتى قال لينتهن عن ذلك او لتخطف او لتخطفن ابصارهم ايش يقول عيش؟ على وعيد شديد. بمعنى انك اذا كنت في الصلاة فلا ترفع بصرك الى السماء - 00:31:37
حديث ابي الاحوص ايضا وفيه ان الله اذا قال يصلي استقبله بوجهه سبحانه وتعالى ان الله هو جرح الذي انس وابي هريرة لا يبصقن حكمه فان الله قبلا فان الله قبل وجهه فان الله قبل وجهه. فعلى هذا يقال لا - 00:31:57
لا ترفع بصرك في اثناء الصلاة الى السماء. وانما لك ان تنظر الى جهة القبلة او تنظر الى موضع سجودك. واما رفع وصل في الصلاة فهذا مما لا يجوز. ذكر ايضا حديث قال اخبرنا عبد الله بن مبارك عن يونس ابن شهاب - 00:32:17
عن عبيد الله ابن عبد الله ان رجلا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يقول اذا كان حج الصلاة فلا يرفع بصر السماء ان يلتمع ان يلتمع بصره وان يلتمع اي يخطف ان ان يخطف بصره وان يخطف بصره هذا معنى يجتمع بصره. الحديث - 00:32:37
وهذا الحديث حديث انس في الصحيحين اخرجه البخاري في صحيحه دون مسلم اخرجه البخاري دون مسلم حديث ابدأ بعروبة عن القتالس ما بال اقوام يرفعون ابصار السماء؟ هو في صحيح البخاري. وحديث - 00:32:57
شوية النصر على ابن مبارك عن يونس عن ابن شهاب عبيد الله. ان رجل من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم هذا الحي اسناده على شرط الصحيحين على شرط البخاري ومسلم لكن وقع فيه اختلاف فرواه طلحة بن يحيى فجعل ان يورث هذا الزهد عن ابن عمر - 00:33:17
وخالفا يونس معمر فجعله عن الزهري عن عبيد الله مرسلا. الى الحديث رواه مبارك عن يونس متصلا يونس ان رجل اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وخالفوا معمر فجعله فجعله مرسل قالوا معه فجعله مرسل. وخالفه ايضا طلحة ابن يحيى وهو ضعيف. فجعله موسى ابن عمر ولا شك ان قول طلحة - 00:33:37
منكر ليس بصحيح وانما الخلاف بين وصله ارساله بين وصله وارساله والصحيح ان ابن المبارك عن يونس ثقة ويوزع زهري ثقة فيكون قوله يكون قوله صحيح. ايضا رواه رواه يونس عن الزهري عن سالم - 00:34:07
عندنا الان طلحة ابن يحيى وسليمان بلال يجعلانه عن يونس عن الزهري عن سالم يعني طلحة الريحي وهو ضعيف وسليمان بلال تيمية وثقة يجعلانه عن يونس عن الزهري عن مرفوعا. وابن مبارك يجعله عن من؟ عن يونس عن ابن شهاب عن عبيد الله. ان رجل من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم. فمن - 00:34:27
هنا يقال ان المقدم ما قاله عبد المبارك لماذا؟ لان معمر ايضا رواه عن الزهري فجعل عبيد الله مرسلة الخلاف بين بين ايش؟ بين معمر يونس في ارساله وفي وصله وازيد مبارك زيادة مقبولة - 00:34:57
زيادة مقبولة. في الحديث صحيح. والرجال كلهم رجال الصحيح. حديث عند احمد ايضا جاء عند احمد من طريق يونس بنفس

الاسناد نفس الاسدال. عند احمد وحي الذي قبله حديث قد يحيى - 00:35:17
وعند البخاري دون مسلم. لكن جاء حجاب ابن سمرة ايضا عند مسلم جاء عن جابر عند مسلم لحظة قال قال وسلم قال لينتهين رجال يشخصون يشخصون ابصار من السماء او - 00:35:47
ولا ترجع اليهم ابصارهم. هذا عند مسلم. حديث جابر ابن سبأ رضي الله تعالى عنه. وفيه لينتهين اقوام يرفعون ابصارنا السماء او لا ترجع او لا ترجع اليها. وجاء ايضا عن ابي هريرة عند مسلم لينتهين اقوام رفعهم ابصارهم عند الدعاء في الصلاة - 00:36:27
او لتخطفن ابصارهم اذا حديث ابو هريرة حجاب بن سبرة عند مسلم. وحديث ابو هريرة ايضا سيأتي عند النسائي. جاءت عند في الدعاء. قال بعد ذلك اذا نقبل الحديث باب التشديد في الالتفات في الصلاة والله اعلم - 00:36:47
مسجد عندنا ايوة سلم اللي يصلي اقول لك الافضل هكذا بس هكذا واذا انا ساجد عفوا واذا انا ما في بأس. اي اشارة تنوي بها الرد. اذا رديت افضل واذا ما رديت - 00:37:09
اتباع السنة كيف؟ النبي لو لم يرد. حديث عدم الرد اقوى. عدم الرد اقوى هذا رد صحيح ولا بأس به؟ عدم الرد كان في في على راحله ايه ما اشار؟ ما رد. لم يرد علي. لكن يقال ايضا حجاج بن عبد الله - 00:37:49
ولم يرد علي يحتمل الكلام وليس الاشارة. ليس بواجب. الرد ليس واجب الاجماع. ولذلك بعضنا يقول ماذا يقول؟ يقول اما ان ترد اشارة واما ان تنتظر حتى اذا فرغت الاستاذ ترد عليه وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته. واضح؟ لكن الصحيح انه يرد بالاشارة وانتهى الامر. حتى لو كان - 00:38:09
وسلم الاخير وسلم عليك وانت لا تضرب الاشارة انتظر حتى ترد عليه بالسلام. حتى تنال الاجر. تحيوا باحسن او ردوها - 00:38:39